

الإحرام ودخول مكة اغْتِسَالُ الْمُحْرِمِ بِالْحَجِّ

السؤال: حججتُ هذا العام، فأحرمتُ وذهبتُ مع رفقتي في خيام منى، وجاء يوم الجمعة واغتسلنا وتطهرنا طهارة كاملة ونحن باقون على إحرامنا ولم نحل الإحرام، فهل علينا شيء؟

الجواب: لا مانع من أن يغتسل الحاج حال إحرامه ويتنظف شريطة ألا يسقط منه شعر مُتَعَمَّد وألا يستعمل من المنظفات ما فيه طيب؛ لأنه منهي عن الطيب، فإذا خلا من ذلك فلا مانع من أن يتنظف ويغتسل ويغيّر رداءه وإزاره بأنظف منه، وله أن يغسله، إلى غير ذلك مما هو مُعِين على التزّين والتطيب.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثالثة عشرة بعد المائة ١٢/٢٧/١٤٣٣ هـ